



قرار رقم (٤٧٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٧ / ٧ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	سلوان عبد الله محمد متولى	٣٧٧٢١	حر	٢٩٣٠١١٠٠١٠٠١٦٨
٢	شريف حسين امين مصطفى	١٨٧٦٩	حر	٢٧٨٠٨١٧٠١٠٣٨٣١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

٤

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي: ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG